الإمارات العربية المتحدة
وزارة المالية

النشرة القانونية

العدد رقم (6) – يونيو 2026

قواعد السلطة والصلاحيات في الأنظمة المالية الاتحادية

من التوقيع الشكلي إلى المسؤولية القانونية

حين يكتمل الإجراء... وتغيب السلطة

تقوم سلامة الإجراءات المالية واتساقها مع الأطر القانونية والتنظيمية المعتمدة على وضوح الاختصاصات والصلاحيات وحدود التفويض ومستويات الاعتماد داخل الجهات الاتحادية.

ومع توسع استخدام الأنظمة المالية في تنفيذ الإجراءات اليومية، تزداد أهمية التحقق من اتساق ممارسات الاعتماد أو الإقرار مع الصلاحيات المقررة والأطر التنظيمية الحاكمة لها.

وقد تبدو بعض الإجراءات مكتملة من الناحية التشغيلية، رغم عدم توافر الصلاحية القانونية اللازمة لاعتمادها أو إقرارها.

هندسة السلطة داخل الأنظمة المالية

تمارس الصلاحيات داخل الأنظمة المالية الاتحادية ضمن إطار قانوني وتنظيمي يقوم على أربع ركائز أساسية:

- الاختصاص: ما يجوز ممارسته وفق التشريعات المعتمدة.
- التفويض: الصلاحيات الممنوحة رسميًا ضمن نطاق وحدود ومدة محددة.
- مستويات الاعتماد: الحدود المالية أو الإدارية المقررة لاعتماد الإجراء أو إقراره.
- حدود الصلاحيات: ما يتيحه الدور الوظيفي والتفويض المعتمد — ولا يتجاوزه.

وتشمل أبرز الإجراءات داخل الأنظمة المالية الاتحادية الالتزامات والمصروفات، أوامر الشراء والعقود وتعديلات العقود، الدفعات والتسويات والتحويلات، الترسية واعتماد الموردين، شطب الأصول ونقلها وتسويتها، القيود والتعديلات المالية، إدارة الأدوار والصلاحيات، وإقرار المعاملات اليومية.

حتى لو أتاح النظام تنفيذ الإجراء، فإن السلطة القانونية للاعتماد لا تكتسب إلا من الاختصاص والتفويض المعتمد. وتتفاوت آثار التفويض أو التكليف أو الإنابة بحسب نطاق الصلاحية المعتمد في كل حالة.

قواعد لا يجوز تجاوزها

- الأنظمة المالية تنفذ الإجراءات... لكنها لا تمنح سلطة اتخاذ القرار.
- اكتمال الإجراء داخل النظام لا يعفي من التحقق من حدود الصلاحية.
- صحة الاعتماد ترتبط باتساقه مع التفويض والصلاحيات والهياكل التنظيمية المعتمدة.
- لا تستمد الصلاحيات من الممارسة المعتادة أو من استمرار الإتاحة داخل النظام.
- الاعتماد أو التوقيع ممارسة لصلاحية ترتبط بمسؤولية نظامية ومهنية.
- أي اعتماد خارج حدود الصلاحية قد تترتب عليه آثار مالية أو إدارية أو قانونية.
- كل اعتماد مالي قد يكون محل مراجعة لاحقًا، ويقيَّم وفق حدود الاختصاص والتفويض.

حين يكتمل الإجراء... وتغيب السلطة

تظهر الحاجة إلى التحقق من حدود الصلاحية في حالات مثل:

- استمرار ممارسة إجراء بعد تغيّر الاختصاص أو الدور الوظيفي.
- ممارسة اعتماد خلال فترة التكليف أو الإنابة دون تفويض يغطي نطاق الإجراء.
- بقاء أدوار أو صلاحيات قائمة رغم تحديث الهيكل أو المهام الوظيفية.
- اعتماد إجراء من مستوى إداري لا يملك حدود الاعتماد المقررة له.
- ممارسة صلاحيات اعتماد خلال غياب المفوَّض الأصلي دون تفويض بديل معتمد.
- توقيع أو اعتماد معاملة ترتب أثرًا ماليًا أو تعاقديًا خارج حدود الاختصاص.

وتتطلب سلامة الممارسة المالية التحقق المستمر من مواءمة الصلاحيات الممنوحة مع الاختصاصات الفعلية والهياكل التنظيمية المعتمدة.

مثال عملي

في إحدى الجهات الاتحادية، كان أحد الموظفين يمتلك سابقًا صلاحية اعتماد نوع محدد من الإجراءات المالية. وبعد تحديث الهيكل التنظيمي والتفويضات، تغيّرت حدود اختصاصه، بينما بقيت بعض الصلاحيات المرتبطة بحسابه داخل النظام.

وعند مراجعة إحدى المعاملات، تبين أن الاعتماد تم خارج حدود الصلاحية المعتمدة، مما ترتّبت عليه آثار تشغيلية وإدارية مرتبطة بصحة الإجراء.

وقد تمتد المسؤولية في مثل هذه الحالات عبر سلسلة الحوكمة المؤسسية المسؤولة عن تحديث الصلاحيات والأدوار والإجراءات.

هنا: اكتمل الإجراء داخل النظام... بينما لم تكن الصلاحية قائمة.

المبدأ الذي لا يتغير

تبقى سلامة الاختصاص والصلاحيات المعتمدة الأساس النظامي لصحة الإجراءات المالية، ويظل الالتزام بحدود التفويض والاختصاص شرطًا جوهريًا لسلامة الممارسة، مهما بلغت درجة اكتمال الإجراءات أو تطور الأنظمة.

قطاع الإدارة المالية الحكومية - وزارة المالية

تنويه: هذه النشرة للتوعية الداخلية فقط ولا تغني عن الرجوع للتشريعات المعتمدة

www.mof.gov.ae
@mofuae